

غاية المرام في علم الكلام

الصفات الثابتة للذات منهج أهل الحق في تخصيص سائر الممكنات وبه درء الإلزام فإذا
الواجب التفصيل في إبطال مذاهب أهل الضلال .

وأول مبدوء به إبطال القول بكونه جوهرًا فنقول .

لو كان جوهرًا لم يخل إما أن يكون واجبًا لذاته أو ممكنًا أو ممتنعًا لا جائز أن يكون
ممتنعًا وإلا لما وجد ولا جائز أن يكون ممكنًا وإلا لافتقر إلى مرجح خارج عن ذاته وهو ممتنع
كما سلف ولا جائز أن يكون واجبًا لذاته وإلا لكان كل جوهر واجبًا لذاته إذ حقيقة الجوهر من
حيث هو جوهر لا تختلف وهذه المحالات إنما لزم من فرض كون الباري تعالى جوهرًا فليس بجوهر
فإن ما ليس لا يلزم من فرضه محال .

فإن قيل المعنى بكونه جوهرًا ليس إلا أن وجوده لا في موضوع وهذا القدر إما أن يكون
ممنوعًا أو مسلماً فإن كان ممنوعًا فقد أوجبتم افتقار واجب الوجود إلى غيره وهو ممتنع وإن
كان مسلماً فهو المقصود وأما قولكم إنه لو كان واجبًا لكان كل جوهر واجبًا للزوم الاشتراك
في حقيقة الجوهرية فإنما يلزم أن لو لزم الاشتراك في حقيقة الجوهرية وما المانع من أن
يكون جوهرًا لا كالجواهر كما أنه ذات لا كالدوات ثم وإن سلم أن الاشتراك في حقيقة الجوهرية
واقع فيلزمكم مثله في سائر الموجودات لمشاركتها له في الوجود والذات فإن قلتم لم يكن
واجبًا من حيث هو موجود ولا من حيث هو ذات بل من حيث هو ذات مخصوصة ووجود مخصوص فاقبلوا
منا مثله ههنا وهو أنه لم يكن واجبًا من حيث هو جوهر مطلقًا بل من جهة كونه جوهرًا مخصوصًا